

بسم الله الرحمن الرحيم

رقم التبليغ:	٢٧
بتاريخ:	٢٠٢٠ / ١ / ٥
ملف رقم:	٧٨٩/٢/٣٧



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لتسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية
للتشريع
والتسمي
الفتوى

السيد الأستاذ/ رئيس الهيئة الوطنية للإعلام

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٨٩٥٥) المؤرخ ٢٠١٧/٥/٩، الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار/ رئيس مجلس الدولة، بشأن طلب الإفادة بالرأي في مدى خضوع اتحاد الإذاعة والتلفزيون للضريبة على الأرباح الناتجة عن الأسهم المملوكة له كمساهم في رأس مال الشركة المصرية للأقمار الصناعية (نايل سات).
ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٥ ديسمبر عام ٢٠١٩م الموافق ٢٨ من ربيع الآخر عام ١٤٤١هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أنه إذا عدلت الجهة الإدارية طالبة الرأي عن طلبها مبدية رغبتها في عدم الاستمرار في عرضه أضحي طلب الرأي غير ذي موضوع، وهو ما يتعين معه حفظه.
ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أنه ورد إلى إدارة الفتوى لوزارات الثقافة والإعلام والسياحة والآثار والقوى العاملة كتاب سيادتكم رقم (٧٣٥١) المؤرخ ٢٠١٩/٧/٣١، متضمنًا طلب العدول عن طلب الرأي المقدم منكم في الموضوع المائل، فمن ثم لا يكون هناك وجه- والحالة هذه- للاستمرار في نظر الموضوع، ويغدو متعينًا حفظه؛ لعدول الجهة الإدارية طالبة الرأي عن طلبها.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠٢٠ / ١ / ٥

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

يسرى
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

المستشار/

